

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :



جمعية بصائر العرضيات

للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية

القطاع غير الربحي برقم (٣٤٠٦)

لائحة إجراءات التعامل مع المقبوضات في جمعية بصائر العرضيات



التعامل مع المقبوضات تقبل الجمعية الاشتراكات والتبرعات والهبات والزكاة والوصايا والأوقاف والمساعدات المقدمة لها بناءً على المادة الثانية عشر من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية. ويتم التعامل معها وفق التالي:

يتم الاستفادة من التبرعات والوصايا والمساعدات المقدمة على النحو التالي :

إذا كانت مقيدة : فيستفاد منها في الأغراض المحددة من قبل مقدميها أو وفق شروطهم على ألا تتعارض تلك الشروط مع تنظيم ولوائح الجمعية .

إذا كانت غير مقيدة : يحدد المجلس بتوصية من المدير التنفيذي للجمعية كيفية الاستفادة منها .

يتم تقييم التبرعات والهبات والوصايا والمساعدات حال استلامها على النحو التالي :

النقدية : تسجل على أساس المبالغ المستلمة .

العينية : تقيم وتسجل بالقيمة السوقية للتبرع، وتقدر القيمة السوقية بواسطة لجنة مختصة تشكل بقرار من المدير التنفيذي لهذا الغرض .

تودع المتحصلات النقدية في الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية ويتم إعداد كافة المستندات المتعلقة بالتحصيل من سندات قبض وسندات استلام لكل عملية تحصيل وإعداد كشوف تحصيل دورية تمهيداً لإثباتها في حسابات الجمعية. ويتم إعداد مستند قيد محاسبي لإثبات هذه التبرعات في حسابات الجمعية مع التقيد بالقواعد التي تنظم وتحكم الرقابة على تلقي الجمعيات للتبرعات .

تم اعتماد لائحة إجراءات التعامل مع المقبوضات بالجمعية في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته رقم (٢)

المنعقدة بتاريخ ١٤٤٧/٠١/٢٢ هـ الموافق ٢٠٢٦/٧/٧ م

أعضاء المجلس

م	الاسم	العمل	التوقيع
١	د. محمد بن حسين القرني	رئيس المجلس	
٢	حسين بن ظفير العرياني	نائب الرئيس	
٣	علي أحمد بن محمد القرني	عضو	
٤	درحي بن سعد بن درحي القرني	عضو	
٥	عبدالرحمن بن شعلان بن علي الشمrani	عضو	
٦	صالح بن فاضل بن صالح الشمrani	عضو	
٧	معيض بن سعيد بن معيض العرياني	عضو	

جمعية بصائر العرضيات، للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
برقم ٣٤٠٦